

أسس الإنتقال الخارجي من الجامعات الرسمية الأخرى الى جامعة البلقاء التطبيقية (لمرحلة البكالوريوس)

١. أن يكون معدل الطالب في الثانوية العامة مقبولاً في التخصص المنتقل إليه في جامعة البلقاء التطبيقية.
٢. الموافقة على إنتقال الطلبة الذين اجتازوا (٢١) ساعة معتمدة بنجاح وتقدير (جيد) على الأقل شريطة أن لا يزيد الفرق بين معدل الطالب في الثانوية العامة ومعدل القبول التنافسي للتخصص المطلوب الإنتقال إليه عن (٥) علامات في التخصصات التالية: (هندسة العمارة، الهندسة المدنية /إنشاءات، الهندسة الميكانيكية / نظم التبريد وتكييف الهواء، التحاليل الطبية/المركز، المحاسبة، اللغة الإنجليزية وآدابها، التمريض، القانون، اللغة العربية).
٣. الموافقة على إنتقال الطلبة الذين اجتازوا (١٢) ساعة معتمدة بنجاح وتقدير (جيد جداً) على الأقل شريطة ان لا يزيد الفرق بين معدل الطالب في الثانوية العامة ومعدل القبول التنافسي للتخصص المطلوب الإنتقال إليه عن (٣) علامات في التخصصات التالية: (هندسة العمارة، الهندسة المدنية /إنشاءات، الهندسة الميكانيكية / نظم التبريد وتكييف الهواء، التحاليل الطبية/المركز، المحاسبة، اللغة الإنجليزية وآدابها، التمريض، القانون، اللغة العربية).
٤. في حال عدم تحقيق الطالب للشروط أعلاه يحق للجنة النظر في إنتقال الطلبة الى جميع التخصصات بإستثناء التخصصات التالية: (هندسة العمارة، الهندسة المدنية /إنشاءات، الهندسة الميكانيكية / نظم التبريد وتكييف الهواء، التحاليل الطبية/المركز، المحاسبة، اللغة الإنجليزية وآدابها، التمريض، القانون، اللغة العربية).
٥. عدم الموافقة على إنتقال الطلبة المفصولين تأديبياً إلى الجامعة، أما الطلبة المفصولين أكاديمياً فيمكن النظر في قبول إنتقالهم الى تخصص اخر غير التخصص المفصولين منه إذا حققوا شروط الإنتقال المطلوبة.
٦. الموافقة على إعتداد معدلات الثانوية العامة وأسس القبول الصادرة عن التعليم العالي للعام الجامعي السابق لإنتقال الطلبة.
٧. عدم الموافقة على إنتقال أي طالب الى التخصصات التي تم استحداثها في العام الجامعي الجديد إلا بعد موافقة عميد الكلية المعني وشريطة أن يحقق الشروط الواردة أعلاه.

٨. إذا لم تتضمن قائمة الحدود الدنيا للمعدلات التنافسية الصادرة عن التنسيق الموحد معدل قبول سنوات سابقة لأي من التخصصات المعتمدة في الجامعة يتم اعتماد معدل قبول السنة الحالية وإذا لم تتضمن القائمة معدل قبول سنة الحالية وسابقة للثانوية الغير الأردنية يتم اعتماد معدل قبول أول سنة تسبق السنة المعتمدة لسنة الإنتقالات تتوفر فيها معدلات القبول.
٩. عدم الموافقة على إنتقال الطلبة المجسرين الى الجامعة.
١٠. هذه التعليمات (الشروط) لا تشمل تخصص دكتور في الطب.^١
١١. اللجنة النظر بالموافقة على إنتقال الطالب وذلك حسب الشواغر المتاحة والطاقة الإستيعابية المحددة للتخصصات.
١٢. ينظر رئيس الجامعة في أي حالة إنسانية أو أي حالة تحقق المصلحة العليا للجامعة ولم تحقق الشروط المذكورة أعلاه وبتنسيب من مدير وحدة القبول والتسجيل.

(١) تم إلغاء هذا البند بناءً على قرار مجلس العمداء رقم (٢٠٢٣/٢٠٢٢/٣١٣) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١.